



جمعية المستقبل للتنمية والبيئة

Future Association for Development and
Environment (FADE)

حماية البيئة

جدول المحتويات:

3	المقدمة
3	ثانياً: التعريفات
4	ثالثاً: بيان السياسة
5	الالتزامات الخاصة بالحماية البيئية والاجتماعية:
5	المادة 1 – الالتزامات الخاصة بحماية البيئة
7	المادة 2 – الالتزامات الخاصة بالحماية الاجتماعية
8	التفسير والتنفيذ
8	المادة 3 – نطاق تطبيق السياسة
8	المادة 4 – الأدوار والمسؤوليات في تنفيذ السياسة

المقدمة

نصل إلى المجتمعات الأكثر عزلة. مهمة منظمة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة هي إنقاذ الأرواح ودعم الناس في تلبية احتياجاتهم في المناطق التي يصعب الوصول إليها. تأسست الجمعية في فلسطين عام 2007، في ظل أزمة منسية، وتسعى جمعية المستقبل للتنمية والبيئة لتحقيق ثلاث مهام كجهة إنسانية وبيئية وتنموية. ملايين الأشخاص الضعفاء حول العالم يحتاجون اليوم إلى المساعدة الإنسانية. وفي الوقت نفسه، فإن ملايين الأشخاص اليوم - ومئات الملايين غداً - يتأثرون بشدة بالتغير المناخي. ولذلك، نعتقد أنه لا يمكن التفكير في المساعدات الإنسانية والتنموية للسكان المتضررين من الأزمات بشكل مستقل عن البيئة التي يعتمدون عليها.

استناداً إلى هذا الاعتقاد، فإن جميع برامج وعمليات جمعية المستقبل للتنمية والبيئة العالمية تشترك في هدف العمل من أجل عالم ثلاثي الصفر: عالم خالٍ من الاستبعاد، وخالٍ من الكربون، وخالٍ من الفقر. توجه هذه الرؤية الشعار التالي: "فكر محلياً - وتصرف عالمياً" - مما يعكس الحاجة إلى الاعتماد على فهم عميق للمناطق والسياقات المحلية لتطوير وتنفيذ إجراءات مبنية على المعرفة المحلية. يساهم هذا التفكير المحلي في استجابة عالمية، من خلالها نعمل على التخفيف، والاستقرار، والتعافي للسكان المتضررين من الأزمات في المناطق الهشة. نحن ملتزمون بدعم والاعتماد على المعرفة والهياكل والقدرات المحلية.

كونها منظمة مستقلة وخاصة وغير ربحية، تحترم جمعية المستقبل للتنمية والبيئة حيادية سياسية ودينية صارمة، وتعمل وفقاً لمبادئ الحياد، وعدم التمييز، والشفافية، بناءً على قيمها الأساسية:

- **المسؤولية:** نضمن تقديم المساعدات الإنسانية بكفاءة ومسؤولية باستخدام الوسائل والموارد التي أؤكلت إلينا.
- **الأثر:** نلتزم بتحقيق أثر مستدام لأكثر المجتمعات والأشخاص الذين نتعامل معهم.
- **روح المبادرة:** نحن مبادرون ونعمل بروح تخلق القيمة وتتجاوز التحديات.
- **الإلهام:** نسعى لإلهام كل من حولنا من خلال رؤيتنا وقيمنا ونهجنا واختياراتنا وممارساتنا وأعمالنا الدعوية.

نهدف إلى تجسيد هذه القيم من خلال التزامنا بحماية البيئة والمجتمع في كل جانب من جوانب عملنا.

ثانياً: التعريفات

1. **موظفو جمعية المستقبل للتنمية والبيئة:** حسب شروط هذه السياسة، يشير مصطلح "موظفو جمعية المستقبل للتنمية والبيئة" إلى أي شخص يعمل لدى جمعية المستقبل للتنمية والبيئة و/أو إحدى منظماتها الشقيقة و/أو إحدى المنظمات الأعضاء في شبكة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة. كما يُعتبر المتدربون لدى جمعية المستقبل للتنمية والبيئة و/أو منظماتها الشقيقة و/أو منظمات الشبكة ضمن هذه الفئة لأغراض هذه السياسة.
2. **الحوكمة:** حسب شروط هذه السياسة، يشير مصطلح "الحوكمة" إلى أي شخص يتم انتخابه من قبل الهيئات الإدارية للمشاركة في الهيئات الإدارية والإشرافية لجمعية المستقبل للتنمية والبيئة و/أو منظماتها الشقيقة و/أو منظمات الشبكة. وعلى وجه الخصوص، أعضاء مجالس الإدارة والهيئات الإشرافية هم من أعضاء الحوكمة.
3. **الأثر البيئي:** التأثير الذي تحدثه الأنشطة البشرية والأحداث الطبيعية على البيئة، مثل التلوث، تدمير المواطن الطبيعية، واستنزاف الموارد.
4. **الاستدامة البيئية:** ممارسة ضمان استخدام الموارد الطبيعية بطريقة تلي احتياجات الجيل الحالي دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها.
5. **البصمة الكربونية:** إجمالي كمية انبعاثات الغازات الدفيئة التي يسببها فرد أو منظمة أو حدث أو منتج، وتقاس عادة بأطنان مكافئ ثاني أكسيد الكربون (CO2e).

6. **تغير المناخ:** التغير في المناخ الناتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن الأنشطة البشرية التي تغير تركيبة الغلاف الجوي العالمي، ويضاف إلى التغيرات المناخية الطبيعية التي تُلاحظ عبر فترات زمنية مماثلة (اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، 1992).
7. **التراث:** الأصول الثقافية والتاريخية والطبيعية التي تحدد هوية المجتمع وشخصيته، والتي قد تشمل المعالم، والتقاليد، والتحف، والموارد الطبيعية.
8. **المجتمع المحلي:** المجتمعات التي لها ارتباط فريد بمنطقة جغرافية معينة ومواردها الطبيعية، وغالبًا ما تمتلك تقاليد وممارسات ثقافية متميزة مرتبطة بموقعها.
9. **الحماية الاجتماعية:** السياسات والبرامج المصممة لدعم الأفراد والعائلات التي تواجه مخاطر اقتصادية واجتماعية مثل الفقر والبطالة والمرض.
10. **سلسلة التوريد:** شبكة الأفراد والمنظمات والأنشطة المشاركة في إنتاج وتوزيع وتسليم منتج أو خدمة من المورد إلى العميل النهائي.

ثالثاً: بيان السياسة

تسعى منظمة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة إلى ضمان أن تكون الحماية البيئية والاجتماعية في صلب نهجها التنظيمي والتشغيلي والبرنامجي.

تلتزم جمعية المستقبل للتنمية والبيئة بالعمل من أجل حماية البيئة من خلال تعزيز استراتيجيات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها، بما في ذلك تقليل انبعاثات الغازات الدفيئة، وإدارة الموارد الطبيعية بشكل متجدد، وإدارة النفايات والتلوث، والحفاظ على التنوع البيولوجي. نحن نؤمن بأن جميع الأنشطة البشرية يجب أن تُجرى بطريقة تحافظ على صحة كوكبنا وحيويته للأجيال الحالية والقادمة. بناءً عليه، تهدف جمعية المستقبل للتنمية والبيئة إلى تقليل بصمتها الكربونية بنسبة لا تقل عن 30% بحلول عام 2027، و50% بحلول عام 2030، وفقاً لتوصيات الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، وفي النهاية تحقيق الحياد الكربوني في عملياتها. بالإضافة إلى ذلك، تسعى جمعية المستقبل للتنمية والبيئة إلى توسيع نطاق عملها في مجال تغير المناخ وحماية البيئة ليشكل ما لا يقل عن 25% من محفظة برامجها بحلول عام 2027.

علاوة على ذلك، تلتزم جمعية المستقبل للتنمية والبيئة بالعمل من أجل العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان، لا سيما من خلال تعزيز الحماية الاجتماعية واحترام السكان المحليين وتراثهم. نحن ندرك مسؤوليتنا في ضمان أن يتم تنفيذ عملنا بطريقة تحترم كرامة وحقوق وقدرات جميع الأفراد والمجتمعات التي نتعامل معها.

توفر هذه السياسة الخاصة بالحماية البيئية والاجتماعية (ESPP) إطاراً لجهود جمعية المستقبل للتنمية والبيئة في حماية بيئات الناس الذين تخدمهم، مع العمل نحو عالم ثلاثي الصفر. تعزز السياسة التركيز على المساءلة، وتهدف إلى سد الفجوات في أنظمة الإدارة القائمة لضمان تصميم برامج وعمليات جمعية المستقبل للتنمية والبيئة بطريقة بيئية سليمة تتجنب الإضرار بالبيئة وتحقق أكبر قدر من المنافع البيئية كلما أمكن ذلك.

تسهم هذه السياسة بشكل فعال في تحقيق الأهداف المنصوص عليها في أجندة التنمية المستدامة لعام 2030، وهي:

- الهدف 1: القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان.
- الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات.
- الهدف 7: ضمان حصول الجميع على طاقة حديثة موثوقة ومستدامة وبأسعار معقولة.
- الهدف 10: تقليل أوجه عدم المساواة داخل البلدان وبينها.
- الهدف 11: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة.
- الهدف 12: ضمان أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.

- الهدف 13: اتخاذ إجراءات عاجلة لمكافحة تغير المناخ وآثاره.
- الهدف 15: حماية واستعادة وتعزيز الاستخدام المستدام للنظم الإيكولوجية الأرضية، إدارة الغابات بشكل مستدام، مكافحة التصحر، وقف تدهور الأراضي وفقدان التنوع البيولوجي.
- الهدف 16: تعزيز مجتمعات سلمية من أجل التنمية المستدامة، توفير وصول شامل للعدالة وبناء مؤسسات فعالة ومسؤولة وشاملة على جميع المستويات.

تعمل التزامات جمعية المستقبل للتنمية والبيئة تجاه الحماية البيئية والاجتماعية في إطار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يعترف بالحقوق الإنسانية الأساسية والكرامة والقيمة والمساواة في الحقوق لجميع الناس، بالإضافة إلى الأطر والاتفاقيات الدولية التي ترشد العمل التنسيقي نحو حماية البيئة والاستجابة لتغير المناخ، ومنها: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاق باريس المرتبط بها، واتفاقية التنوع البيولوجي (UNCBD)، واتفاقية مكافحة التصحر (UNCCD)، وكذلك إطار سندي لتقليل مخاطر الكوارث، خطة عمل الأمم المتحدة للتغير المناخي 2030-2020 (UNSCAP)، والصفقة الأوروبية الخضراء.

تشكل هذه السياسة جزءاً من وتكمل مدونة قواعد السلوك الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة وسياساتها ذات الصلة، ومنها:

- سياسة تقديم الشكاوى الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة
- سياسة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة لمكافحة الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي
- سياسة حماية الطفل الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة
- سياسة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال
- سياسة مكافحة الاحتيال الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة
- سياسة الوقاية من تضارب المصالح الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة
- سياسة حماية البيانات الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة
- سياسة النوع الاجتماعي الخاصة بجمعية المستقبل للتنمية والبيئة.

علاوة على ذلك، يجب النظر إليها بالاقتران مع:

- استراتيجية جمعية المستقبل للتنمية والبيئة للتوجه البيئي، التي تحدد كيفية تنفيذ التزاماتها البيئية الواردة في هذا المستند
- إجراءات ودليل العمل (مثل المالية، اللوجستيات، الإدارة والموارد البشرية، الأمن والسلامة)، وكتيبات (مثل الشفافية والامتثال، التقييم، المراقبة، إدارة المشاريع، تطوير المشاريع)، وميثاق استخدام نظم المعلومات؛
- مدونة قواعد السلوك للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية في الإغاثة أثناء الكوارث، والتي تُعد جمعية المستقبل للتنمية والبيئة من الموقعين عليها؛
- ميثاق المناخ والبيئة للمنظمات الدولية، والذي تعد جمعية المستقبل للتنمية والبيئة من الموقعين عليه؛
- الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، التي تشارك جمعية المستقبل للتنمية والبيئة فيه.

الالتزامات الخاصة بالحماية البيئية والاجتماعية:

تُعبّر التزامات جمعية المستقبل للتنمية والبيئة تجاه الحماية البيئية والاجتماعية من خلال المبادئ والالتزامات التالية في نهجنا المتعلق بالبرمجة، والإدارة التنظيمية، والمشاركة العامة، والشراكات.

المادة 1 – الالتزامات الخاصة بحماية البيئة

البرمجة:

1. السعي بنشاط لتنفيذ برامج تهدف إلى حماية البيئة بما يتماشى مع استراتيجيتنا العالمية "Zero". ويتضمن ذلك تطوير برامج تعزز الحفاظ على البيئة المحلية والتكيف مع آثار تغير المناخ العالمي، بما في ذلك إدارة مخاطر الكوارث وأنظمة الإنذار المبكر / الاستجابة المبكرة. نسعى بشكل أساسي إلى استهداف المجتمعات الأكثر تعرضاً لتغير المناخ والمخاطر البيئية باعتبارها أولوية في برمجتنا، إذ تُعد هذه الهشاشة عاملاً يعمق الفقر.
2. ضمان دمج المخاطر البيئية بشكل منهجي في برمجة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة وقياس الأثر البيئي بانتظام، بحيث تستند جميع أنشطتنا إلى تحليل وتخطيط متكامل للمخاطر لتجنب تفاقمها أو إحداث أضرار أو خلق هشاشة جديدة، والعمل على تقليلها قدر الإمكان.
3. ضمان عملية تعلم متبادلة بين جمعية المستقبل للتنمية والبيئة والسكان المتضررين لفهم أفضل للتصورات المتعلقة بالبيئة وتغير المناخ وعلاقتها سبل العيش، وتحديد نقاط مشتركة لتطوير برامج وتوعية أكثر ملائمة بشأن التخفيف من آثار البيئة والتكيف مع تغير المناخ من خلال التدريبات، الحملات، واجتماعات وأدوات التواصل مع الجهات المعنية.
4. ضمان تمكين آلية ردود الفعل لدينا للمجتمعات المتضررة من التواصل المباشر والمستمر بشأن أي قضية متعلقة ببرامجنا، لبناء الثقة وإرساء علاقة إيجابية ومسؤولة بين منظمنا والمجتمعات التي نخدمها.

الإدارة التنظيمية:

5. وضع أهداف تنظيمية منتظمة لخفض انبعاثات الغازات الدفيئة (GHG) بهدف تحقيق الحياد الكربوني في نهاية المطاف، وقياس وتتبع التقدم المحرز سنوياً، بما يتوافق مع الالتزامات الخاصة بكل بعثة دولة ضمن خطة دعم التخفيض والتكيف الخضراء (GRASP). هذه العملية الدقيقة تضمن المساءلة والشفافية.
6. ضمن هذه الأهداف، وضمن التزامات كل بعثة دولة، السعي المستمر لإعطاء الأولوية للإجراءات التي تقلل من الأثر البيئي لعملياتنا وفقاً لتسلسل التخفيف (تجنب، تقليل، إدارة الأثر).
7. دمج الاعتبارات البيئية في جميع إجراءاتنا التنظيمية، وخاصة من خلال "تخصير" سلاسل الإمداد ودمج المعايير البيئية في المشتريات، مع الاعتراف بأن ممارساتنا في الشراء تؤثر مباشرة على البيئة.
8. ضمان التعليم المستمر والتوعية لموظفينا، شركائنا، الموردين والجهات المرتبطة لضمان فهم والتزام مشترك بهذه المبادئ. من خلال توفير تدريبات منتظمة وتحديثات، نضمن أن الجميع مجهز بالمعرفة والأدوات اللازمة للحفاظ على الاستدامة البيئية.
9. الالتزام بالقوانين الوطنية البيئية السارية لضمان أن عملياتنا تساهم في خطط الحكومة لحماية البيئة.

الاستثمارات:

10. الاستثمار في إجراءات ومقاربات مبتكرة تساهم في تقليل أو إزالة انبعاثات الغازات الدفيئة ومكافحة تغير المناخ، سواء عبر تمويل برامج جمعية المستقبل للتنمية والبيئة أو كمستثمر تأثير في جهات أخرى أو بالتعاون مع شركاء.
11. ضمان أن تستهدف الاستثمارات المالية لجمعية المستقبل للتنمية والبيئة جهات تتماشى مع سياسة حماية البيئة وتساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs).

الشراكات:

12. تعزيز شراكات جديدة مع الخبراء والجهات والسلطات ذات الصلة لتعزيز الأثر في مجال حماية البيئة، خاصة بالاستفادة من المبادرات القائمة والمعرفة المحلية.
13. ضمان أن عملية اختيار الشركاء تؤدي إلى تفاهم مشترك والتزام متبادل بالحفاظ على المبادئ البيئية والاجتماعية، عبر عمليات العناية الواجبة وآليات المتابعة المناسبة.
14. تشجيع التعلم المتبادل مع الشركاء لزيادة المعرفة والقدرات المتعلقة بالالتزام والترويج لمبادئ حماية البيئة، من خلال التدريب، المعرفة الفنية، والدعم في مجال التخفيف من آثار تغير المناخ.

المشاركة العامة:

15. تعزيز العمل الجماعي والانتقال القطاعي لنظام المساعدات الدولي لوضع الاعتبارات البيئية في صلب عملنا، بما يشمل الدعوة وتحفيز شركائنا والمانحين والجهات الفاعلة على اتخاذ إجراءات للحد من انبعاثات الغازات الدفينة وحماية البيئة عبر كل أشكال الاستجابات الإنسانية والتنموية.
16. الاستفادة من مشاركة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة النشطة كقائد في المنتديات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية لتعزيز حماية البيئة بشكل مستمر ومتسق بين مجتمع المساعدات.
17. التواصل الفعال لمبادئنا والتزاماتنا مع جميع الأطراف والعموم لبناء الثقة، وتعزيز المساءلة، وزيادة الوعي بأهمية الاستدامة البيئية، مستفيدين من منصاتنا الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي.

المادة 2 – الالتزامات الخاصة بالحماية الاجتماعية

البرمجة:

1. تطوير برامج نشطة تهدف إلى القضاء على الفقر والاستبعاد واستعادة الحقوق والحماية للسكان المحليين والنازحين، بما يتوافق مع أهداف جمعية المستقبل للتنمية والبيئة "3Zero" واستراتيجيتها البرمجية العالمية.
2. تعظيم الفرص لإدماج احترام التراث الثقافي والسكان المحليين في دورة البرنامج وفي أنشطة المشاريع ذات الصلة لتعزيز فعالية التمسك بهذه المبادئ.
3. ضمان إشراك المجتمعات المحلية ومعرفة في جميع مراحل البحث وتصميم البرامج وتنفيذ المشاريع، اعترافاً بالقيمة الفريدة لهذه المعارف في خلق حلول أكثر ملاءمة وفعالية واستدامة.
4. التأكد من الحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستتيرة من المجتمعات التي نعمل بها، كجزء أساسي من احترام حقوق هذه المجتمعات وثقافتها، وضمان إشراكها الفعال.
5. ضمان تمكين آلية ردود الفعل من تمكين المجتمعات المتضررة من التواصل المباشر والمستمر حول أي قضية تتعلق ببرامجنا، لبناء الثقة وتعزيز علاقة إيجابية ومسؤولة بين المنظمة والمجتمعات.

الإدارة التنظيمية:

6. احترام السكان المحليين في عملياتنا، من خلال ضمان عدم إلحاق أي ضرر (جسدي، اقتصادي، اجتماعي) عبر التفاعل الاحترامي والهادئ، والالتزام بالقوانين والعادات المحلية.
7. توفير التعليم والتوعية المستمرة للموظفين، الشركاء والجهات المرتبطة لضمان فهم والتزام مشترك بمبادئ الحماية الاجتماعية.
8. دمج الحماية الاجتماعية في نهجنا التنظيمي، بما في ذلك مبادئ عدم التمييز، ومنع التحرش والاستغلال، مع توفير آليات مناسبة للإبلاغ عن المخالفات.

الاستثمارات:

9. ضمان توجيه الاستثمارات المالية لجمعية المستقبل للتنمية والبيئة نحو جهات تتماشى مع سياسة الحماية الاجتماعية وتدعم أهداف التنمية المستدامة.

الشراكات:

10. بناء وتعزيز شراكات مع خبراء وجهات فاعلة وسلطات تدعم العمل في مجال العدالة الاجتماعية والحماية الاجتماعية، مستفيدين من المبادرات والمعرفة المحلية.
11. التأكد من أن عملية اختيار الشركاء تفضي إلى تفاهم مشترك والتزام بالتمسك بهذه المبادئ.
12. توفير فرص للشركاء لزيادة معارفهم وقدراتهم المتعلقة بالالتزام والترويج لمبادئ الحماية الاجتماعية، من خلال التدريب، التوجيه والدعم.

المشاركة العامة:

13. تعزيز العمل الجماعي وتحويل قطاع المساعدات الدولي لترسيخ البرمجة في الأراضي المحلية ودعم صوت ومعرفة وابتكارات المجتمعات المحلية، مع الدعوة وتحفيز الشركاء والمانحين والجهات الفاعلة على التفاعل الإيجابي مع هذه المجتمعات في الاستجابات الإنسانية والتنمية.
14. استغلال مشاركة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة في المنتديات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية للدفاع المتسق عن مشاركة الجهات المحلية في تصميم وتنفيذ الاستجابات ضمن مجتمع المساعدات.
15. التواصل الفعال لمبادئنا والتزاماتنا مع جميع الأطراف والعموم لبناء الثقة، وتعزيز المساءلة، وزيادة الوعي بأهمية تمكين الجهات المحلية، مستفيدين من منصاتنا الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي.

التفسير والتنفيذ

المادة 3 – نطاق تطبيق السياسة

1. تنطبق هذه السياسة على جميع موظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة وأعضاء الهيئات الحاكمة. كما يمكن تطبيق أحكام هذه السياسة على أي شخص يعمل لدى كيان ينفذ مهاماً نيابة عن جمعية المستقبل للتنمية والبيئة. وتنطبق هذه السياسة، ولكن لا تقتصر على، الشركاء المنفذين حسب البنود والشروط المحددة في اتفاقيات المنح، والمستشارين، والموردين، والجهات المتلقية للمنح الفرعية، والمستفيدين، وأصحاب المصلحة، والكيانات المرتبطة الأخرى.
2. تُنشر هذه السياسة تحت سلطة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة. يُطلب من موظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة والجهات المرتبطة الالتزام بهذه السياسة، ويجب أن يكونوا على دراية وفهم تام لأحكامها وأي تغييرات تطرأ عليها. وإذا كانوا غير متأكدين من كيفية التصرف، فيجب عليهم طلب المشورة من شخص مختص، لا سيما من إدارة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة.
3. تُشكل هذه السياسة جزءاً من شروط العمل لموظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة وشروط أداء المهام للجهات المرتبطة من اللحظة التي يؤكدون فيها أنهم قرأوها.
4. تدخل هذه السياسة الخاصة بحماية البيئة والاجتماعية حيز التنفيذ بعد موافقة مجلس إدارة جمعية المستقبل للتنمية والبيئة بتاريخ 17 مارس 2023.
5. ستقوم جمعية المستقبل للتنمية والبيئة بمراجعة أحكام هذه السياسة بشكل دوري.

المادة 4 – الأدوار والمسؤوليات في تنفيذ السياسة

1. يتحمل جميع أعضاء المجلس، والموظفين بدوام كامل أو جزئي، والمستشارين، والمتطوعين، والجهات المرتبطة المذكورة سابقاً، مسؤولية التصرف وفقاً لهذه السياسة ومبادئها والتزاماتها المرتبطة.
2. على موظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة والجهات المرتبطة المسؤولين عن التفاوض على شروط عمل موظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة التأكد من أن الموظفين على علم بهذه السياسة ويلتزمون باحترامها الكامل.
3. تقع على عاتق موظفي جمعية المستقبل للتنمية والبيئة ذوي المسؤوليات الإدارية وكذلك الجهات المرتبطة مسؤولية ضمان التزام الموظفين تحت إشرافهم بهذه السياسة، واتخاذ أو اقتراح الإجراءات التأديبية المناسبة كعقوبات على أي انتهاكات لأحكامها.
4. على المستوى الإداري التشغيلي، يتحمل مدير الدولة مسؤولية نشر السياسة بين جميع الموظفين والجهات المرتبطة، بالإضافة إلى تعيين موظفين رئيسيين لقيادة العمل البيئي ("الفريق الأخضر") داخل كل مكتب دولة، والذين سيقومون بمتابعة إعداد وتنفيذ خطة الدعم العالمي للخفض والتكيف (GRASP) كما يتحمل مدير الدولة مسؤولية ضمان أداء الفريق الأخضر لمهامه وتقديم المهمة وفقاً لخطة GRASP.
5. تتحمل وحدة تنسيق الدولة، بدعم من إدارة تطوير المشاريع، مسؤولية ضمان تنفيذ هذه الالتزامات ضمن برامج جمعية المستقبل للتنمية والبيئة، والعلاقات الخارجية، والشراكات.

6. تتحمل إدارة اللوجستيات مسؤولية ضمان إعداد تقرير البصمة الكربونية لجمعية المستقبل للتنمية والبيئة سنوياً.
7. تتحمل وحدة الرصد والتقييم والتعلم (MEAL) مسؤولية قياس مدى الالتزام بهذه الالتزامات ضمن إطار برامجنا لتحسين المساءلة وضمان التعلم من أفعالنا.
